خلاف اه فانظر على القول بانها اعراب هل هو مبني على مذهب
السيرافي من انها مبتدأ وخبر لذا يظهر الرفع على راي الجمهور ش
والرجل مرفوع صفة لاي اعتبار اللفظ وكتب ايضا قوله مرفوع
اي اتفاقا كما في الارتشاف بخلاف النداء فان بعضهم اجاز نصبه ش
والمراد بالرفع الضم لا رفع الاعراب فهم على قول السيرافي ان
اي مبتدأ او خبر يكون رفع اعراب ولا يخفى ان هذا الضم ضم اتباع
لابنا والمجموع في محل نصب على انه حال نظر فيه بان الحال
انما هي جملة الا ختصاص لانها الرجل اذا ايها في محل نصب بفعل
محذوف وهو بانا تقديره اخص ايها الرجل كما يشير الى ذلك قوله
ولهذا قال الخ واعتذر عنه بان العامل لما كان واجب الحذف ومعناه
ظاهر في متعلقه حكم على متعلقه بانه في محل نصب على الحالية
وكون الجملة في محل نصب على الحال ليس بلازم فقد تكون اعتراضية كما
في نحو العرب اقرى الناس للضيف افاده ش ولهذا
قال متخصصا الخ اي مفسر للمراد من الجملة الواقعة حالا في
الاستفاثة الخ والعلاقة مشابهته النداء في مطلق التوجه او هو
من استعمال ما للاعم في الاخص حيث استعمل مطلق طلب
الاقبال الذي هو النداء في طلبه الاقبال بخصوص الاغاثة والعلاقة
في التعجب مشابهة التعجب منه المنادى في انه ينبغي الاقبال
على كل منهما والعلاقة فيما بعد كون ما بعد يا فيه ينبغي الاقبال
عليه بالخطاب كالمنادى للاهتمام بها وامتلا القلب بشانها
منع ق بالما عند شهود كثرته او ظهور حلاوته
كما في ذا الخ امثلة للتحسر ولا يظهر كل الظهور ان شيا منها
مثال للتوجع وان اوهم ضيعه خلافه ولذلك عبر ف بما نضه
ومنها التحسر والتحزن كما في ذا الاطلال والمنازل والمطايا واضعف
ذلك كفا المتوجع منه ف والمتوجع عليه اه ومثال التوجع يا مرضي
يا سقمي تامل وما شبه ذلك كالتفجع فهو معطوف على
الاستغاثة ومثال التفجع يا لاديب قد تفع اي مجازا لكرض

فيه قوعه

في وقوعه عداه بفي دون على لتضمنه معنى الرغبة كما مر في بحث
الشرط الخ يتبادر من عبارة الشم عدم الكاف على التعليل وقال في الاطول
كما مر من قوله اذا ظفرت بحسنات العاقبة فهو المرام فهو تنظير
حاصلا اي من الزمن الماضي ومستمرا حينئذ الآن وانما قلنا ذلك
ليناسب قوله يحوز فيما تلك لقاك من البليغ المراد به من
يدعى ما ذكر بان كان له فوق علمه ولو لم تكن له قوة في سائر الابواب
بناء على تجزي البلاغة كالاجتهاد اه ع ف فيكفي لاعتبار النكتتين
معرفتهما وقصدهما ولا يلزم ان يكون لقاصدهما ملكة يقتدر بها
على كل كلام بليغ كما في ش يحتملهما اي يحتمل كلا منهما على حدته او
نهما عن هذه الاعتبارات المناسب عن هذين الاعتبارين الا
ان يقال ارادات غير البليغ ذاهل عن هذين الاعتبارين وغيرهما
من كل ما يلاحظه البليغ او للاحتراز عن صورة الامر الاولي
او للاحتراز عن صورة الا ستعلا ليشمل الاحتراز عن صورة التهي ايضا
وفيه ان الدعا بصيغة الماضي يحتمله ايضا فلم خصص الاحتمال بما سبق
ولك ان تجيب بان صيغة الماضي لا مدخل له في الاحتراز عن صورة
الامر والمقصود مجال اذ النكتة لا تجب ان يترتب الشيء على جميع الاغيار
ولك ان تقول يكفي هذا القدر من الفرق نكتة لتخصيص الاحتمال
بالسابقين تامل اطول لانه في صورة الامر المقتضي للاستعلا
فيكون فيه اساءة ادب بحسب الصورة او الشفاعة اي
شفاعة العبد لنفسه عند سيده وكتب ايضا قوله او الشفاعة لا يظهر
بالنسبة الى ذلك القاصد فرق بين الدعا والشفاعة فان كلا منهما بالنسبة
اليه طلب من الادنى الى الاعلى مع خضوع فلم يتغايرا بالنسبة اليه
حتى يقال انه قصد هذا وهذا ولعل الفرق باعتبار ان الشفاعة لا يلاحظ
فيها الخضوع والدعا يلاحظ فيه الخضوع تامل من حيث الظاهر
لان نفس الامر للادنى كالمالك في المعنى اشكال الا يتصرف بصدق
ولا بكذب تنبيه الخ ان قلت هذا التنبيه هو الذي يتعلق بعلم
المعاني لانه هو الذي اشير فيه الى الاحوال التي تراعى لمطابقة الكلام